

## أقوال العلماء في رواية (المراسيل)

### مصطلح الحديث

رأى الجمهور من أهل الحديث رد المراسيل، وإن كانت المراسيل في أول الأمر وفي الصدر الأول مقبولة. وقد ذكر ابن عبد البر وقبله ابن جرير الطبري -رحمهما الله-: أن التابعين بأسرهم يحتجون بالمراسيل، ولم يُعرف رد المراسيل إلى رأس المائتين، حتى جاء الإمام الشافعي -رحمه الله تعالى- فاشتراط شروطاً لقبوله، وهي:

- أن يكون المرسل من التابعين الكبار.

- وأن يكون ممن لا يُسمى إذا سُمى إلا ثقة.

- وأن يكون هذا المرسل إذا شارك أحدًا من الحفاظ لم يخالفه، وأن يكون للخبر المرسل شاهد يزكيه من مسند أو مرسل آخر يرويه غير رجال الأول.

- أو يفتي به عامة أهل العلم، أي يقبله أهل العلم ويتلقونه بالقبول، فمثل هذا المرسل يقبله الشافعي.

والإمام أحمد يعدُّ المرسل من أنواع الضعيف، والإمام مالك وأبو حنيفة وأتباعهما يحتجون بالمرسل.